الدليل وقدم الخاصة على العرض العام لانها تقع في جواب
اي شيء هو اولان ما صدق عليه الخاصة قليل وما صدق
عليه العرض العام كثير والقليل قبل الكثير قال وهذه يتوقف
معرفتها على بيان الدلالات الثلث اقول هذا اشارة الى
جواب سؤال مقدر كانه قيل لم قدم بحث الدلالات واقسام
اللفظ على الكليات مع ان المقصد الاصلي بيانها فاجاب عنه
بقوله وهذه يتوقف آه يعني ان مقصود المنطقيين استحصال
المجهولات اما التصوري واما التصديقي والموصل الى الاول القول
الشارح المركب من الكليات والى الثاني الحجة المركبة من القضايا
فنظرهم اما في القول الشارح وما يتركب هو منه وهو لا يتوقف على الالفاظ
ولا على الدلالة فان ما يوصل الى المجهول التصوري ليس لفظ الجنس
والفصل بل معناهما وما يوصل الى المجهول التصديقي ليس الفاظ
القضايا بل مفهوماتها لكن لما توقف افادة المعاني واستفادتها
على الالفاظ صار مباحث الالفاظ مناسبا للتقديم على مباحث
الكليات وغيرها من المباحث المنطقية فقدم ولما كان توقف
الافادة والاستفادة على الالفاظ من حيث انها دلائل المعاني
قدم بحث الدلالة على اقسام اللفظ المتقدمة على المقصد الاصلي

قال

قال المطابقة والتضمن والالتزام واقسام اللفظ اقول وانما
قدم الدلالة بالمطابقة على الدلالة بالتضمن والالتزام لانهما
يتصور بدونهما وهما لا يتصوران بدونها وما هو يتصور بالاستقلال
مقدم على ما هو لا يتصور بالاستقلال وقدم التضمن على الالتزام
لان الدلالة التضمنية جزء الدلالة المطابقة والالتزامية خارجة
عنها وما هو جزء المطابقة اولى بالتقديم على ما هو خارج منها
او لان الدلالة التضمنية سابقة الى الفهم من الدلالة
الالتزامية وما هو سابق الى الفهم فهو اولى بالتقديم على ما هو
ليس بسابق اليه قال والدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من
العلم به العلم بشيء آخر الاول هو الدال والثاني هو المدلول
اقول وانما عرف مطلق الدلالة دون الدلالة
الثلث المقصودة ههنا لان الدلالة الثلث مقيدة
بالنسبة الى مطلق الدلالة والعلم بالمطلق سابق
على العلم بالمقيد لان المطلق جزء المقيد ومعرفة الجزء
سابق على معرفة الكل واعلم ان لفظ العلم يطلق في المشهور
على عدة معان احدها مطلق الادراك الذي يعم التصور والتصديق
وثانيها التصديق اليقيني الذي هو عبارة عن الاعتقاد الجازم

Copyright © King Saud University